



6500 - تقييد الحركة والعزل (تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة)

مُعتمد في: 9 أبريل 2021

مُراجع: 25 يوليو 2025

المراجعة: سنوياً

لا يجوز حجز الطلاب الذين يتلقون خدمات تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة، باستثناء ما يسمح به قانون الولاية ولوائحها.¹ على جميع المدارس المستقلة العامة تبني سياسة تمتثل مع قوانين الولاية القوانين والقواعد واللوائح الفيدرالية، التي تتناول المسائل التالية، على الأقل:

1. الموظفون المصرح لهم باتخاذ إجراءات العزل وتقييد الحركة،
2. متطلبات التدريب للموظفين العاملين مع الطلاب الذين يتلقون خدمات تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة،
3. وإجراءات الإبلاغ عن الحوادث.²

على جميع المدارس العامة المستقلة اتخاذ إجراءات إدارية تُصاحب عمليتي تقييد الحركة والعزل.

عزل الطلاب أو تقييد حركتهم

لا يجوز عزل الطلاب الذين يتلقون خدمات تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة أو تقييد حركتهم إلا في حالات الطوارئ. وفي حالة الرغبة في حجز أحد الطلاب المعنيين أو عزلهم، فيجب أن يتولى هذه المهمة موظفو المدرسة الذين أتموا البرنامج التدريبي المعني بتقويم السلوك أو أي موظف في المدرسة إذا لم يتوفر على الفور أي من الموظفين المدربين.

يضطلع أحد الموظفين الإضافيين، حال وجوب، بدور مراقب لأي من أعمال تقييد الحركة الجسدية التي يخضع لها أحد الطلاب، وذلك لمراقبة صحة جميع الأطراف المعنية وسلامتهم.

يجب أن يتوفر أحد الموظفين، عند حجز أحد الطلاب، وذلك لضمان مراقبة الطالب بشكل مباشر ومستمر للاطمئنان على صحة الطالب وسلامته.

متطلبات التدريب

على جميع المدارس العامة المستقلة تحديد الموظفين المسؤولين عن إعداد برنامج تدريبي، والتصديق على أهلية موظفي المدرسة الذين أتموا البرنامج التدريبي المعني بتقويم السلوك، وللاحتفاظ بسجل يشمل بيانات الموظفين الذين أتموا التدريب. ويجب إتمام البرنامج التدريبي المعني بتقويم السلوك بشكل سنوي.³ يجب أن يتضمن البرنامج التدريبي العناصر الآتية:

1. تقنيات قائمة على الأدلة تثبت فعاليتها في الوقاية من العزل أو تقييد الحركة الجسدية



TENNESSEE

PUBLIC CHARTER SCHOOL COMMISSION

2. وتقنيات قائمة على الأدلة تثبتت فعاليتها في الحفاظ على سلامة موظفي المدرسة وطلابها عند فرض عقوبات تقييد الحركة الجسدية أو العزل،
3. وتدريب لشحن المهارات قائم على الأدلة معني بتقويم السلوك الإيجابي ودعمه، ومنع نشوب النزاعات، وإجراء تقييمات السلوك الوظيفية، وخفض التصعيد، وإدارة النزاعات،
4. ومعلومات تصف قوانين الولاية، وسياساتها، وقواعدها، وإجراءاتها الخاصة بتقييد الحركة والعزل،
5. ومعلومات تحدد ماهية الاعتداء والإهمال في بيئة المدرسة وتقارير عنها.

إجراءات الإبلاغ عن الحوادث

يتعين على موظفي المدرسة الذي يضطرون إلى عزل أحد الطلاب أو تقييد حركته جسدياً إبلاغ المدير عن الحادث أو من ينوب عنه فوراً. ويجب على موظفي المدرسة المعتمدين مراقبة وضع الطالب وتقييمه في غضون فترة زمنية معقولة بعد اتخاذ إجراءات العزل أو تقييد الحركة. وسينشئ موظفو المدرسة المستقلة سجلاً يدرج فيه مرات اتخاذ إجراءات العزل أو تقييد الحركة والحقائق المحيطة بها، باستخدام نموذج تقرير العزل وتقييد الحركة التابع لولاية تينيسي الموجود على منصة TN PULSE وذلك خلال خمسة (5) أيام تقويمية من الحادثة. ويجب تقديم نسخة من هذا التقرير لمدير قسم تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة بالمدرسة المستقلة المعنية، والذي سيتولى مهمة مراجعة التقرير وتحديد ما إذا كان يجب عقد اجتماع لأعضاء فريق برنامج التعليم الفردي أم لا، وفقاً للفقرة (د) من القسم 1304-10-49 من قانون ولاية تينيسي. وسيتولى موظفو اللجنة مراجعة تقرير العزل أو التقييد للتحقق من اكتماله والتزامه بالمعايير، ثم يرفعون التقرير النهائي إلى إدارة التعليم في ولاية تينيسي (TDOE) خلال نفس فترة الأيام الخمسة (5). كما يجب إخطار ولي الأمر/الوصي على الطالب في اليوم نفسه الذي يتم فيه اتخاذ إجراءات العزل أو تقييد الحركة.

على جميع المدارس الاحتفاظ بتقارير العزل وتقييد الحركة، وعليها أن تضمن تقديم هذه التقارير على أساس شهري ورفعها على منصة TN PULSE لكي يتسنى للجنة وللموظفي الإدارة التعليمية مراقبة تقارير العزل وتقييد الحركة.

المراجع القانونية:

¹القسم 1301-10-49 وما يليه. القسم 23-09-01-0520 من TRR/MS

²القسم 23-09-01-0520 من TRR/MS

³الفقرة (و-6)، من القسم 1304-10-49 من قانون ولاية تينيسي